

الموضوع : التشريعات الليبية

قرار رقم 7 لسنة 1992 بشأن اختيار امانة
مؤتمر الشعب العام

المصدر : الجريدة الرسمية
العدد 37
السنة الثلاثون

منتدى نادي الطفل والاسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرق الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار رقم « 7 » لسنة 1992 م
بشأن اختيار أمانة مؤتمر الشعب العام

مؤتمر الشعب العام ،

- . بعد الاطلاع على اعلان قيام سلطة الشعب .
- . وعلى القانون (9) لسنة 1984 م بشأن تنظيم المؤتمرات الشعبية .
- . وعلى القانون رقم « 16 » لسنة 1992 م بشأن الهيكلية الادارية .
- . وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم « 10 » لسنة 1987 م بشأن اصدار اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية .

(قرر)

مادة « 1 »

اختار مؤتمر الشعب العام أمانة له ، وذلك على النحو التالي :-

- | | |
|---------------------------------|---|
| 1. الأخ / الزناتي محمد الزناتي | أميناً لمؤتمر الشعب العام |
| 2. الأخ / محمد محمود الحجازي | أميناً مساعداً لمؤتمر الشعب العام |
| 3. الأخت / سلمى راشد | أميناً مساعداً لشئون المرأة |
| 4. الأخ / الطيب الصافي | أمين لشئون المؤتمرات الشعبية |
| 5. الأخ / عبد اللطيف عبد الرحمن | أمين لشئون اللجان الشعبية |
| الدالي | |
| 6. الأخ / د . عمر شلبك | أمين لشئون النقابات والاتحادات والروابط المهنية |
| 7. الأخ / بشير صالح بشير | أميناً للشئون الخارجية |

مادة « 2 »

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية ، وفي وسائل الاعلام المختلفة .

« مؤتمر الشعب العام »

صدر في : 23 من جمادى الاولى 1402 و.ر.

الموافق : 18 الحرت 1992 م